

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

حديث في غسل الثوب .

1138 - أنا القزاز أنا ابو بكر أحمد بن علي قال اخبرنا محمد بن احمد بن محمد بن

الابنوسي قال نا عمر بن ابراهيم الكتاني قال نا ابراهيم بن احمد القرميسيني قال نا ابراهيم بن الحسين الدمشقي قال نا شعيب بن احمد البغدادي قال حدثني جدي عبد الحميد بن صالح عن برد عن مكحول عن الاصبع بن نباته عن الحسن بن علي عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي يا عائشة اغسلي هذين البردين قالت فقلت يا ابي وامي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم غسلتهما فقال لي اما علمت ان الثوب يسبح فإذا اتسخ انقطع تسبيحه .

قال الخطيب هذا حديث منكر قال المؤلف قلت وكأنه اتهم به شعيبا على ان الاصبع ليس بشيء قال يحيى بن معين لا يساوي الاصبع شيئا .

حديث في الثوب يشتري بثمن بعضه حرام .

1139 - أنبأنا ابن خيرون قال أنبأنا الجوهري عن الدارقطني عن ابي حاتم بن حبان قال نا علي بن احمد الجواربي قال نا ابي وعمي قالا حدثنا عبداً بن ابي علاج عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه .

قال ابن حبان هذا الحديث ليس من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن ابي علاج يروي عن الثقات ما ليس من احاديثهم فلا يشك السامع انه كان يضعها قال وهذا الحديث يروي باسناد رواه من حديث بقية واسناده شبه لا شيء .

1140 - قال المؤلف قلت أنا ابن الحصين قال أنا ابن المذهب قال أنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال نا اسود بن عامر قال نا بقية بن الوليد عن عثمان بن زفر عن هاشم عن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه قال ثم ادخل اصبعية في اذنيه ثم قال صمنا ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقوله .

قال المؤلف هاشم مجهول الا ان يكون ابن زيد الدمشقي فذاك يروي عن نافع وقد ضعفه ابو

حاتم الرازي